

س (١) تكون المنظمة الدولية من عدة عناصر ليس من بينها:

- (ا) الهيئات الدائمة
- (ب) الصفة الدولية
- (ج) الوثيقة المنشئة
- (د) الطبيعة القانونية

س (٢) تعدد حالات انتهاء العضوية في المنظمة الدولية إلى:

- (أ) حالتين
- (ب) أربع حالات
- (ج) ثلاث حالات
- (د) خمس حالات

س (٣) العضوية التي تكتسبها الدولة بعد قيام المنظمة قانوناً من خلال الإجراءات المقررة للعضوية، يطلق عليها:

- (ا) العضوية الموقوفة
- (ب) العضوية الجزئية
- (ج) العضوية بالإنضمام
- (د) العضوية النسبية

س (٤) يشترط لعضوية جامعة الدول العربية مجموعة شروط ليس من بينها:

- (ا) أن تكون الدولة طالبة الإنضمام أوروبية
- (ب) أن تكون الدولة عربية
- (ج) أن تكون الدولة مستقلة

س (٥) ترجع نشأة المنظمات الدولية في الفكر الدولي إلى:

- (ا) حاجات المجتمع والتطورات السياسية والاقتصادية في العالم
- (ب) تباعد الدول
- (ج) حب التسلط الرئاسة
- (د) تباعد الأقطار

س (٦) انقسم الفقه الدولي في منح المنظمات الدولية الشخصية القانونية إلى:

- (ا) خمسة آراء
- (ب) ستة آراء
- (ج) أربعة آراء
- (د) رأيير

س (٧)

المنظمه التي تتعدد أنشطتها و اختصاصاتها؛ بحيث تشمل كافة مظاهر العلاقات الدولية، تسمى:

- (ا) منظمة متخصصة
- (ب) منظمة عامة
- (ج) منظمة إقليمية
- (د) منظمة منعقدة

س (٨) القاعدة العامة في الفقه والقانون الدولي، أن الشخصية القانونية لا تثبت إلا:

- (ا) للدول فقط
- (ب) للمنظمات الإقليمية فقط
- (ج) للمنظمات المتخصصة فقط
- (د) للمنظمات الدولية فقط

س (٩) قبول أية دولة من الدول في عضوية " الأمم المتحدة" يتم بقرار من الجمعية العامة بناء على توصية من :

- (ا) مجلس التعاون الخليجي
- (ب) مجلس الأمن
- (ج) المحكمة الدائمة للعدل الدولي
- (د) مجلس الدولة

س (١٠) هناك مظاهر متعددة لمنح الشخصية القانونية للمنظمات الدولية ليس من بينها:

- (ا) الحصانات والمزايا
- (ب) حق التعاوه
- (ج) إجبار الدول غير الأعضاء على الانضمام إليه
- (د) القدرة على تحريك الدعوى الدولية

س (١١) لمنظمة الأمم المتحدة عدة أهداف ليس من بينها:

- (ا) حفظ السلم والأمن الدولي

- (ب) حد الدول الكبرى على استعمار الدول الصغرى
(ج) دعم وتنمية العلاقات الودية بين الدول
(د) تحقيق التعاون الدولي .

س (١٢) جزاء توقعه المنظمة على العضو الذي يصبح استمراً في العضوية عقبة أمام المنظمة في أداء عملها ويسبب لها ضرراً بالغاً م:

- (أ) الطرد والفصل من العضوية
(ب) الوقف عن العضوية
(ج) الانسحاب من العضوية

(د) فقدان العضوية بسبب عدم التصديق على تعديلات الوثيقة

س (١٣) العضوية التي تقتصر على بعض أجهزة المنظمة دون البعض الآخر هي:

- (أ) العضوية الجزئية
(ب) العضوية بالانضمام
(ج) العضوية الأصلية
(د) العضوية الكاملة

س (١٤) من شروط العضوية في منظمة الأمم المتحدة: (أ) أن تكون الدولة غير قادرة على تنفيذ التزاماتها

- (ب) أن تكون الدولة محبة لسلام
(ج) أن تكون الدولة معادية للسلام
(د) أن تكون الدولة ناقصة السيادة

س (١٥) تقسم مرحلة المؤتمرات الدولية التي تسبق إنشاء المنظمات الدولية إلى:

- (أ) خمس مراحل
(ب) ثالث مراحل
(ج) ست مراحل
(د) أربع مراحل

س (١٦) العضوية التي تمنح للدول التي شاركت في المفاوضات التي نشأت عنها الوثيقة المنشئة للمنظمة الدولية وقامت بالتوقيع على تلك الوثيقة، تسمى:

- (أ) العضوية المكتسبة
(ب) العضوية الأصلية
(ج) العضوية الجزئية
(د) العضوية بالانضمام

س (١٧) الرجوع إلى أصول العقيدة الإسلامية الصحيحة ونبذ التطرف والبدع والتقليد الأعمى من أسس: (أ) التعاون الإفريقي

- (ب) التضارب الإسلامي
(ج) التضامن الإسلامي
(د) التضامن الآسيوي

س (١٨) يتم وضع الوثيقة المنشئة للمنظمة الدولية عن طريق:

- (أ) البرقيات الدولية
(ب) الرسائل البريدية
(ج) الاتصالات الهاتفية
(د) المؤتمرات الدولية

س (١٩) إنهاء مؤقت للعضوية عن طريق حرمان العضو من مزايا العضوية وحق التصويت وهو جزء يقع في حالة مخالفة الدولة لميثاق المنظمة، هو:

- (أ) الطرد من العضوية
(ب) الفصل من العضوية
(ج) الوقف عن العضوية
(د) الانسحاب من العضوية

س (٢٠) هيئات الدائمة التي تتشكلها مجموعة من الدول وتضع لها وثيقة مؤسسة وتحتها اختصاصات محددة وتعبر عن شخصية قانونية مستقلة عن أعضائها ، يعد هذا تعريف:

- (أ) المنظمة الدولية
(ب) التحفظ الدولي
(ج) اللجان النهرية
(د) اللجان الفرعية

س (٢١) العضوية الكاملة في المنظمة الدولية لها:

- (أ) ثلاثة صور
- (ب) أربع صور
- (ج) خمس صور
- (د) صورتان

س (٢٢) قدرة المنظمة على اكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات والقيام بالتصيرفات القانونية ورفع الدعاوى أمام القضاء
هذا مفهوم:

- (أ) الشخصية الدولية للمنظمة
- (ب) الشخصية الطبيعية للمنظمة
- (ج) الشخصية القانونية للمنظمة الدولية
- (د) الشخصية الإقليمية للمنظمة

س (٢٣) تنتوي الوثيقة المنشية للمنظمة الدولية على عدد من المحتويات ليس من بينها:

- (أ) تنظيم العلاقات بين الدول الأطراف والمنظمة
- (ب) التدخل في الشأن الداخلي لدول الأعضاء
- (ج) اختصاصات المنظمة

(د) الجزاءات التي توقع في حال الإخلال بالتزاماتها

س (٢٤) تتتنوع صور العضوية في المنظمة الدولية إلى: (أ) نوعين

- (ب) خمسة أنواع
- (ج) أربعة أنواع
- (د) ثلاثة أنواع

س (٢٥) يعد مجلس التعاون الخليجي من المنظمات : (أ) العالمية

- (ب) العابرة للقارتين
- (ج) الدولية
- (د) الإقليمية

س (٢٦) تتكون المنظمة الدولية من عدة عناصر ليس من بينها:

- (أ) الهيئات الدائمة
- (ب) الوثيقة المؤسسة

. (ج) التوزيع الجغرافي

. (د) الصفة الدولية

س (٢٧) اللجان التي تكونت من الدول التي تشارك في مجرى مائي واحد بهدف صيانته وحمايته تسمى:

- (أ) باللجان الصحراوية
- (ب) باللجان النهرية
- (ج) باللجان البرية .
- (د) باللجان الإقليمية

س (٢٨) العضوية في المنظمة الدولية ترتب مجموعة من الالتزامات ليس من بينها:

(أ) الالتزام بالانتظام في المنظمة .

(ب) الالتزام بتقييم تقرير دوري عن الشأن الداخلي للعضو

(ج) الالتزام بعدم العرقلة المستمرة لأعمال المنظمة دون مبرر معقول .

س (٢٩) من المزايا التي منحها ميثاق الأمم المتحدة للدول الخمس الكبرى:

- (أ) منحها مقاعد دائمة في مجلس الأمن
- (ب) تحويلها حق الفرض الفينتو

(ج) كل الخيارات صحيحة

س (٣٠) عندما يصبح استمرار العضو في عضوية المنظمة الدولية عقبة أمام المنظمة في أداء عملها ويسبب لها ضررا
بالغاً فيكون الجزاء الموقع هو:

- (أ) وقف العضوية
- (ب) الانسحاب
- (ج) الفصل والطرد
- (د) التخطي

س (٣١) أطلق على الحرب العالمية الثانية بأنها:

- (أ) الحرب الباردة
- (ب) الحرب الحارقة
- (ج) حرب الاستنزاف
- (د) الحرب الناعمة

س (٣٢) فكرة التنظيم الدولي ليس لها جذور تاريخية في الدولة الإسلامية.

- (ا) صحيح
(ب) خطأ

س (٣٣) لابد من توافر مجموعة من الحصانات والامتيازات للمنظمة الدولية من أجل:

- (ا) احترام شخصيتها القانونية
(ب) ضمان استقلال المنظمة
(ج) تمكينها من مباشرة وظائفها
(د) كل الخيارات صحيحة



س (٣٤) يقصد بأن تقوم نصوص الميثاق بتنصير نفسها:

- (ا) التفسير الوظيفي
(ب) التفسير الدولي
(ج) التفسير العرفي
(د) التفسير النصي



س (٣٥) تهدف المنظمات الدولية إلى:

- (ا) تحقيق الأمن والرفاهية
(ب) تحقيق الفوضى والعداء
(ج) تحقيق التشتت والتفرق
(د) جميع ما ذكر



س (٣٦) من عناصر المنظمات الدولية وجود الوثيقة المؤسسة وتعني:

- (ا) وجود وثيقة رسمية تمثل الدستور للدولة



(ب) وجود وثيقة رسمية للمنظمة تمثل أرشيف الدولة (ج) وجود وثيقة رسمية للمنظمة تمثل مصلحة الدولة (د) لا شيء مما ذكر

س (٣٧) من خصائص الوثيقة المؤسسة أنه:

- (ا) يجوز للدولة مخالفة الوثيقة بأي حال من الأحوال
(ب) يجوز للدولة مخالفة الوثيقة إن كانت تضر بمصالحها
(ج) لا يجوز للدولة مخالفة الوثيقة إطلاقاً
(د) لا يجوز للدولة مخالفة الوثيقة إلا إذا خالفتها دولة أخرى

س (٣٨) نشأت المنظمات الدولية بموجب اتفاقية بين:

- (ا) الأفراد



- . (ب) الدول

- . (ج) المؤسسات غير الحكومية



- . (د) المؤسسات الحكومية

س (٣٩) من آثار تتمتع المنظمة الدولية بالشخصية القانونية أن لها حق اللجوء إلى:

- (ا) المحاكم الدولية
(ب) محاكم الأفراد.
(ج) محاكم دولية معينة.
(د) المحاكم الجنائية.

س (٤٠) كل من له الحق في الاشتراك في معايدة دولية وفي تأسيس وثيقها فإنه:

- (ا) يكون له الحق في اكتساب عضوية تلك المنظمة بشرط موافقة نصف أعضاء تلك المنظمة
(ب) يكون له الحق في اكتساب عضوية تلك المنظمة مطلقاً



. (ج) يكون له الحق في اكتساب عضوية تلك المنظمة بشرط موافقة جميع أعضاء تلك المنظمات .

س (٤١) الرأي الراجح في مدى تتمتع المنظمة بالشخصية القانونية، هو:

- (ا) منح المنظمة الشخصية القانونية بستة شروط
(ب) عدم منح المنظمة الشخصية القانونية
(ج) منح المنظمة الشخصية القانونية



- (د) منح المنظمة الشخصية القانونية بخمس شروط

س (٤٢) العضوية بالانضمام في المنظمة الدولية هي إحدى صورتي:

- (ا) العضوية المؤقتة
(ب) العضوية الكاملة
(ج) العضوية الجزئية



(د) العضوية النسبية

س (٤٣) التفسير الذي يتوافق مع اختصاصات المنظمة الدولية وغرضها يقصد به التفسير:

(أ) الوظيفي

(ب) الدولي

(ج) اللظي

(د) الإقليمي

س (٤٤) العضوية التي تمنح الدول التي شاركت في المفاوضات التي نشأت عنها الوثيقة المنشئة للمنظمة الدولية، وقامت بالتوقيع على تلك الوثيقة والتصديق عليها ، تسمى:

(أ) العضوية بالانتساب

(ب) العضوية بالانضمام

(ج) العضوية الأصلية

(د) العضوية المكتسبة

س (٤٥) لكي تكون بصفة منظمة دولية لا بد أن يكون ذلك من خلال:

(أ) الشركات الدولية

(ب) الأفراد

(ج) الدول

(د) المؤسسات الخاصة

س (٤٦) المنظمة التي يقتصر نشاطها على نوع معين من مجالات العمل هي:

(أ) المنظمة المتخصصة

(ب) المنظمة العامة

(ج) المنظمة الجامعية

(د) المنظمة الشاملة

س (٤٧) رفع يد الاستعمار الغاشم عن جميع الدول الإسلامية، من أسس:

(أ) التباعد الإسلامي

(ب) التقاويم الإسلامي

(ج) التقارب الإسلامي

(د) التضامن الإسلامي

س (٤٨) عدم التصديق على تعديلات الوثيقة المنشئة للمنظمة قد يؤدي إلى:

(أ) التمنع بكل مزايا العضوية

(ب) فقدان العضوية

(ج) إكتساب العضوية بدون شروط

(د) إكتساب العضوية بشروط

س (٤٩) تتمتع الدولة العضو في المنظمة الدولية بجملة من الحقوق ليس من بينها:

(أ) حقها في حضور الاجتماعات

(ب) تتمتع مندوبيها وممثليها ببعض الامتيازات

(ج) تقاضي راتباً شهرياً على حضور الاجتماع

(د) حقها في المساهمة في أعمال المنظمة

س (٥٠) الالتزامات التي تقررها الوثيقة المنشئة للمنظمة الدولية تسمى على كافة الالتزامات الأخرى للدول، يعد ذلك من:

(أ) خصائص الوثيقة المؤسسة للمنظمة

(ب) من توصيات الدول غير الأعضاء

(ج) مقدمات دساتير الدول الأعضاء

(د) مقدمات الوثيقة

س (٥١) يتم وضع الوثيقة المؤسسة للمنظمة الدولية من خلال:

(أ) رحلة عملية

(ب) ندوة دولية

(ج) مقترن دولي

(د) مؤتمر دولي

س (٥٢) التحفظ على الوثيقة المؤسسة للمنظمة الدولية:

(أ) غير جائز حتى لو أجازته الوثيقة

(ب) جائز كقاعدة عامة

(ج) لا يجوز إلا إذا نص على الجواز في الوثيقة

(د) جائز إذا أبدى العضو رغبته فيه

س (٥٣) القاعدة العامة في المعاهدات الدولية الجماعية هي:

- (ا) إمكانية تعديل أحكامها بالأغلبية المقيدة
 (ب) إمكانية تعديل أحكامها بموافقة جميع أطرافها ✓
(ج) إمكانية تعديل أحكامها بالأغلبية المطلقة
(د) عدم إمكانية تعديل أحكامها مطلقاً
- س (٥٤) يطلق على الوثيقة المؤسسة للمنظمة الدولية: (ا) قرارات المنظمة
(ب) تعاملات المنظمة
 (ج) دستور المنظمة ✓
(د) لائحة المنظمة
- س (٥٥) تتكون المنظمة الدولية من عدة عناصر ليس من بينها:
(ا) الهيئات الدائمة
(ب) الصفة الدولية
(ج) الوثيقة المنشئة
 (د) الطبيعة القانونية ✓
- س (٥٦) العضوية التي تكتسبها الدولة بعد قيام المنظمة قانوناً من خلال الإجراءات المقررة للعضوية، يطلق عليها:
(ا) العضوية الموقوفة
(ب) العضوية الجزئية
 (ج) العضوية بالإنضمام ✓
(د) العضوية النسبية
- س (٥٧) يشترط لعضوية جامعة الدول العربية مجموعة شروط ليس من بينها:
(ا) أن تكون الدولة طالبة الإنضمام أوروبية ✓
(ب) أن تكون الدولة عربية
(ج) أن تكون الدولة مستقلة
- س (٥٨) انتقى الفقه الدولي في منح المنظمات الدولية الشخصية القانونية إلى:
(ا) خمسة آراء
(ب) ستة آراء
(ج) أربعة آراء
 (د) رأيبر ✓
- س (٥٩) فكرة التنظيم الدولي لها جذور تاريخية في الدولة الإسلامية، وأسسها يقوم على:
(ا) التباعد الإسلامي الخاص
(ب) التناقض الإسلامي العام
(ج) التضارب الإسلامي
 (د) التضامن الإسلامي العام الذي يشمل كل أعضاء المجتمع الإنساني ✓
- س (٦٠) قبول أية دولة من الدول في عضوية "الأمم المتحدة" يتم بقرار من الجمعية العامة بناء على توصية من :
(ا) مجلس التعاون الخليجي
 (ب) مجلس الأمن ✓
(ج) المحكمة الدائمة للعدل الدولي
(د) مجلس الدولة